

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥١٠٤٤٤٢) وتاريخ (١٤٤٥/٩/٢٤هـ)، والمشار فيه إلى خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (ع/٢٥٧٥٣) وتاريخ (١٤٤٥/٩/٢٢هـ)، بشأن قرار الوزراء رقم (١٠٣) وتاريخ (١٤٤٣/٢/٧هـ)، المتضمن توجيهات سامية بإلزام الجهات الحكومية باتخاذ الإجراءات العادلة عند ممارسة اختصاصها وفقاً للنصوص النظامية عند قيامها بضبط المخالفات الإدارية وإيقاعات الجزاءات بحق المنشآت التجارية المخالفة بناءً على ضوابط عدة ورد من أبرزها إشعار وتبليغ المخالف بالجزاء الموقع عليه.

وإشارة إلى تعميم معالي وزير المالية والمبلغ لكافة الجهات الحكومية ومنه نسخة لمعالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء ورقمه (٣٠٧٥٣) وتاريخ (١٤٤٢/٧/١٨هـ)، والمبني على الأمر السامي رقم (٤٩٣٥٦) وتاريخ (١٤٣٨/١٠/٢٦هـ)، القاضي بأن تقوم الجهات (والجهات التابعة لها) التي تصدر غرامات وجزاءات وأنظمتها وتشريعاتها النظامية، باستخدام المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وإكمال اللازم حيال تفعيل واستخدام المنصة بشكل كامل لإصدار ومتابعة الجزاءات والغرامات المالية. وبناءً عليه فإن الهيئة تنوه على ضرورة متابعة التبليغات فيما يخص المخالفات والجزاءات من خلال المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وتحديث بيانات التواصل لدى الجهات الحكومية ذات العلاقة والمعنية بتقديم الخدمات لها.

للعلم والإحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير